

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة السادسة والستون	الصادر في ٢٢ رجب سنة ١٤٤٤ هـ الموافق (١٣ فبراير سنة ٢٠٢٣ م)	العدد ٦ مكرر (أ)
--------------------------	--	---------------------

محتويات العدد :

قرارا مجلس الوزراء

رقم الصفحة

- قرار رقم ٨ لسنة ٢٠٢٣ بتحديد اللجنة العليا للتعويضات أسس وضوابط ونسب التعويضات عن الأضرار الناشئة بسبب القرارات الاقتصادية الصادرة خلال الفترة من ٢٠٢٢/٣/١ وحتى ٢٠٢٣/١/٣١ ٣
- قرار رقم ٩ لسنة ٢٠٢٣ بتوفيق أوضاع عدد (٣٣) كنيسة ، و عدد (٤٠) مبنى ، بإجمالى عدد (٧٣) كنيسة ومبنى ٤

قرارا رئيس مجلس الوزراء

- قرار رقم ٥٦٦ لسنة ٢٠٢٣ بإزالة صفة النفع العام عن قطعة الأرض البالغ مساحتها (٢م١٥٤٠٢) تقريبا ، والكائنة بالمحلة الكبرى - محافظة الغربية والواقعة ضمن المشروع رقم (١٨٣) صناعة ١٩
- قرار رقم ٥٦٧ لسنة ٢٠٢٣ بإزالة صفة النفع العام عن قطعة الأرض البالغ مساحتها (٢م٨٤٠٠٠) تقريبا ، والكائنة بماقوسة بمحافظة المنيا ضمن المشروع رقم (٥٧) صناعة ٢١

قرار مجلس الوزراء

رقم ٨ لسنة ٢٠٢٣

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تعويضات عقود المقاولات والتوريدات والخدمات العامة الصادر
بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠١٧ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٧٧ لسنة ٢٠١٧ بشأن تشكيل اللجنة
العليا للتعويضات ؛

وعلى محضر الاجتماع السادس والخمسين للجنة العليا للتعويضات المنعقد
بتاريخ ٢٠٢٣/١/١٢ ؛

وعلى ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُحدد اللجنة العليا للتعويضات أسس وضوابط ونسب التعويضات عن الأضرار
الناشئة بسبب القرارات الاقتصادية الصادرة خلال الفترة من ٢٠٢٢/٣/١ ،
وحتى ٢٠٢٣/١/٣١ والتي ترتب عليها الإخلال بالتوازن المالي لعقود المقاولات
والتوريدات والخدمات العامة السارية خلال تلك الفترة ، طبقاً لأحكام قانون تعويضات
عقود المقاولات والتوريدات والخدمات العامة المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ رجب سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٢ فبراير سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

قرار مجلس الوزراء

رقم ٩ لسنة ٢٠٢٣

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ بشأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأمولاك

الدولة الخاصة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ بشأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير

الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى قانون تنظيم بناء وترميم الكنائس الصادر بالقانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠١٧ بشأن بعض قواعد وإجراءات التصرف في

أمولاك الدولة الخاصة ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ١٨ لسنة ٢٠١٧ بشأن الأحكام المنفذة للقانون

رقم ١٤٤ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى قرارات مجلس الوزراء أرقام ١٧ و ١٨ و ٤١ و ٥١ لسنة ٢٠١٨ ،

١ و ١٠ و ١٣ و ٢٤ و ٢٩ و ٣١ و ٣٥ و ٤٤ لسنة ٢٠١٩ ، ١ و ٨ و ١٥ و ٢٠ و ٤٢ لسنة ٢٠٢٠ ،

٣ و ١٦ و ٣٠ و ٤٣ لسنة ٢٠٢١ ، ١٣ و ٣٤ و ٩٦ لسنة ٢٠٢٢ بتوفيق أوضاع عدد

من الكنائس والمباني ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٩ لسنة ٢٠١٧ بشأن تشكيل اللجنة

المنصوص عليها في المادة (٨) من قانون تنظيم بناء وترميم الكنائس ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٢٥ لسنة ٢٠١٧ بشأن تشكيل الأمانة

الفنية للجنة المشكلة بموجب القرار رقم ١٩٩ لسنة ٢٠١٧ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار :

(المادة الأولى)

تُوفَّق أوضاع عدد (٣٣) كنيسة ، و عدد (٤٠) مبنى ، بإجمالي عدد (٧٣) كنيسة ومبنى ، والمقدم بشأنها طلبات دراسة توفيق أوضاع من الممثلين القانونيين عن طوائف الكنائس المعتمدة ، والمبينة بالجدول المرفقة أرقام (١) ، (٢) ، (٣) ، (٤) .

(المادة الثانية)

تستكمل الطائفة المختصة اشتراطات الحماية المدنية للكنائس والمباني المبيّنة في الجدول المرفقة أرقام (١) ، (٢) ، (٣) وذلك خلال مدة ستة أشهر من تاريخ صدور هذا القرار .

(المادة الثالثة)

تلتزم الجهات المعنية باتخاذ ما يلزم نحو استيفاء واستثناء حقوق الدولة (إن وجدت) للكنائس والمباني المبيّنة في الجدول المرفق رقم (٢) شريطة ألا يوجد نزاع بشأن ملكيتها ، وذلك طبقاً للقوانين والإجراءات المقررة في هذا الشأن .

(المادة الرابعة)

تلتزم الجهات المعنية باتخاذ ما يلزم نحو استيفاء واستثناء حقوق الدولة للكنائس المبيّنة في الجدول المرفق رقم (٣) طبقاً للقوانين والإجراءات المقررة في هذا الشأن .

(المادة الخامسة)

تتولى الطائفة المختصة مباشرة إجراءات استصدار كافة التصاريح والتراخيص المتعلقة بتنفيذ أعمال الهدم المطلوب تنفيذها على الكنيستين والمبنى الخدمي المبيّنين بالجدول المرفق رقم (٤) على أن تصدر الجهات القائمة على شؤون التنظيم القرارات اللازمة بشأن تخصيص ذات المكان وذات المساحة وذات الارتفاع لكل كنيسة أو مبنى خدمي صدر بشأنها ترخيص بالهدم ، كما تستخرج الطائفة المختصة كافة التصاريح والتراخيص المتعلقة بإعادة البناء من هذه الجهات ، وذلك طبقاً للقوانين والإجراءات المقررة في هذا الشأن .

(المادة السادسة)

يُعدَّل قرار مجلس الوزراء رقم ٥١ لسنة ٢٠١٨ المُشار إليه فيما تضمنه من استيفاء اشتراطات الحماية المدنية مع استيفاء واستثناء حقوق الدولة (إن وجدت)

وشريطة ألا يوجد نزاع بشأن ملكيتها لكنيسة مار جرجس ومبنى الخدمات التابع لها والكائنين في شارع بورسعيد بمحافظة الدقهلية ، ليصبح بإعادة بنائها مع تخصيص ذات المكان وذات المساحة وذات الارتفاع لتلك الكنيسة طبقاً للقوانين والإجراءات المقررة في هذا الشأن مع استيفاء واستئداء حقوق الدولة (إن وجدت) وشريطة ألا يوجد نزاع بشأن ملكيتها .

(المادة السابعة)

يُعدل قرار مجلس الوزراء رقم ٤٢ لسنة ٢٠٢٠ المُشار إليه فيما تضمنه من ترميم كنيسة الشهيد العظيم مار جرجس الكائنة في عزبة راغب بمحافظة الدقهلية ليصبح بهدمها وإعادة بنائها مع تخصيص ذات المكان وذات المساحة وذات الارتفاع لتلك الكنيسة طبقاً للقوانين والإجراءات المقررة في هذا الشأن .

(المادة الثامنة)

يُعدل قرار مجلس الوزراء رقم ٤٣ لسنة ٢٠٢١ المُشار إليه فيما تضمنه من استيفاء اشتراطات الحماية المدنية لكنيسة الشهيد رفقة - الرحمانية - محافظة البحيرة ليصبح بهدمها وإعادة بنائها مع تخصيص ذات المكان وذات المساحة وذات الارتفاع لتلك الكنيسة طبقاً للقوانين والإجراءات المقررة في هذا الشأن .

(المادة التاسعة)

يُعدل قرار مجلس الوزراء رقم ١٣ لسنة ٢٠٢٢ المُشار إليه فيما تضمنه من استيفاء اشتراطات الحماية المدنية للكنيسة الرسولية الثانية الكائنة بطريق/ البيسرى بكوم عباس التحتانى بمحافظة أسيوط ليصبح بهدمها وإعادة بنائها مع تخصيص ذات المكان وذات المساحة وذات الارتفاع لتلك الكنيسة طبقاً للقوانين والإجراءات المقررة في هذا الشأن .

(المادة العاشرة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ رجب سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٢ فبراير سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي



٢٠٢٣
محافظ الوزير

جدول رقم (١) الكائن والسماوي الخدمية التي تمت الموافقة على توظيف أوضاعها شريطة استيفاء المتطلبات الصحية المدنية خلال ستة أشهر

محافظة البجيرة

المنطقة	المكان	اسم المنفذ
الأرثوذكسية	ش. متفرع من قن الجلاء - الدلتجات	مبنى خدمات الطوارئ الحكومية تابع الكنيسة مارجرس
الأرثوذكسية	قرية التويمة مركز بئر	مبنى الإيواء التابع للكنيسة الخراء والقنوس الأقباطي
الأرثوذكسية	ش. الجلاء - الدلتجات	مبنى خدمات (القاعات) تابع للكنيسة مارجرس
الأرثوذكسية	طريق الجلاء - الدلتجات	مبنى خدمات تابع للكنيسة مارجرس
الأرثوذكسية	كوم الفرج ابوالمطير	(بيت خلوة) كنيسة الصليب المقدس والسيدة الخراء مريم والشهداء
الأرثوذكسية		

١



جدول رقم (١) للكنائس والعبادي الخدمية التي تمت الموافقة على ترويق أوضاعها شروط استيلاء التبرعات الصلوات المدنية خلال ستة أشهر

المنطقة	المكان	اسم الملقب	م
الارثوذكسية	١٥ شارع شجرة الدر - اسكندرية	بيت خنوة كنيسة رئيس الملائكة ميخائيل	٦
الارثوذكسية	شارع خنوق حمامة امام مستشفى شرق المدينة - سدي پتر - قسم المكتزة اول	مبنى خدمات تابع للكنيسة القديسين مارمرقس الرسول واليا بطرس خاتم الشعهاء	٧
الارثوذكسية	١٠٣ شارع المعكس القباري	كنيسة الانبا شقوة	٨
الارثوذكسية	امتداد شارع صديق سلويزوس متفرع من شارع راييموكس - الكليون ١٩ الكائن ببلد يوسف - الجمعي	بيت خنوة كنيسة الطوبىوس	٩
الارثوذكسية	مف ام النور الصالفة	مبنى خدمات القبط التابع للكنيسة الخراء	١٠
الارثوذكسية	١ شارع السيد رضوان متفرع من شارع خنوق حمامة - امام مستشفى شرق المدينة - سدي پتر - قسم المكتزة اول	مبنى الخدمة التطوعية تابع للكنيسة القديسين مارمرقس الرسول واليا بطرس خاتم الشعهاء	١١
الارثوذكسية	قرية بغداد - حي العمريه تان	كنيسة مارمينا والقديسة قزومينا	١٢
الارثوذكسية	القرية البيضاء - البزيرية - العمريه اول	كنيسة السيدة الخراء مريم والملاك ميخائيل	١٣

ع



جدول رقم (١١) الكنائس والمعاني الخدمية التي تمت الموافقة على توفيق وضعها بشريطة استيفاء المتطلبات الحماية المدنية خلال سعة الشهر ١٤٤٤

الطائفة	المكان	اسم المبنى	محافظة الجزيرة
الارثوذكسية	قرية الثويرك مدينة الصف الجزيرة	كنيسة الابا انطونيوس	
الارثوذكسية	شارع سيد الشيخ - تاج النول - امبية - حي شمال الجزيرة	مبنى خدمات (١) التابع لكنيسة الهيد العظيم مل جرجس	
الارثوذكسية	شارع سيد الشيخ - تاج النول - امبية - حي شمال الجزيرة	مبنى خدمات (٢) التابع لكنيسة الهيد العظيم مل جرجس	
الارثوذكسية	شارع جوه شلبي من شارع الجامع المعنزة الشرقية - امبية - حي شمال الجزيرة	كنيسة العظيم مل مرقس	
الارثوذكسية	شارع جوه شلبي من شارع الجامع المعنزة الشرقية - امبية - حي شمال الجزيرة	مبنى خدمات تابع لكنيسة العظيم مل مرقس	
الارثوذكسية	شارع النخل - ارض الواء - بين المحور - حي العجوزة	كنيسة القديسة العذراء مريم والشهيد العظيم الامير تادرس المشرقى	
الارثوذكسية	قرية دير العمون - مركز ومدينة الطفيح	كنيسة القديس العظيم الابا انطونيوس	

١٢



محافظة البويرة

جدول رقم (١) للكنائس والمساجد الخدمية التي تمت الموافقة على توفيق اوضاعها شريطة استيفاء المتطلبات الصحية المدنية خلال شهرة الشهر

المنطقة	المكان	اسم المبنى	رقم
الارثوذكسية	العيهه شرق البلد - مدينة العياط	مبنى خدمات تابع الكنيسة القراء	٨
الارثوذكسية	شارع كنيسة الملاك من شارع البصر اوى - امبلة - حي شمال الجزيرة	كنيسة رئيس الملاكة ميخائيل	٩
الارثوذكسية	شارع كنيسة الملاك من شارع البصر اوى - امبلة - حي شمال الجزيرة	مبنى خدمات (١) التابع لكنيسة رئيس الملاكة ميخائيل	١٠
الارثوذكسية	شارع كنيسة اللاك من شارع البصر اوى - امبلة - حي شمال الجزيرة	مبنى خدمات (٢) التابع لكنيسة رئيس الملاكة ميخائيل	١١
الارثوذكسية	قرية صول - مركز ومدينة الطفيح	مبنى خدمات كنيسة الشهيد مارجوس ومارينا	١٢
الارثوذكسية	شارع الوحدة - امبلة - مدينة التحديف - حي شمال الجزيرة	مبنى خدمات (٣) التابع لكنيسة السيدة القراءه مريم	١٣
الارثوذكسية	شارع ١٠٠ ورق العرب	كنيسة الشهيد العظيم مارجوس	١٤

٤



جدول رقم (١) للكنائس والمباني الكنسية التي تمت الموافقة على توظيف اوضاعها بشرطه استيفاء اشتراطات الحماية المدنية خلال مهلة شهر

محافظة بني سويف		محافظة القاهرة	
المنطقة	المكان	اسم المبنى	اسم المبنى
الارثوذكسية	قرية تلت - القطن	كنيسة السيدة العزاء	كنيسة السيدة العزاء
محافظة القنوبية		محافظة الشرقية	
المنطقة	المكان	اسم المبنى	اسم المبنى
الارثوذكسية	المنية - المرج	مبنى خدمات كنيسة السيدة العزاء والادبا بيوشوي	مبنى خدمات (٣) التابع لكنيسة العزاء والادبا بيوشوي
الارثوذكسية	كفر صليب - كفر شكر	بيت خنوع كنيسة السيدة العزاء	كنيسة السيدة العزاء مريم
محافظة القاهرة		محافظة الشرقية	
المنطقة	المكان	اسم المبنى	اسم المبنى
الارثوذكسية	٣ زقاق ابن ابي بكر - حي الموسكى	مبنى خدمات	مبنى خدمات
الارثوذكسية	ش ٤١ محمد صالح - مدينة النور - حي الازوية الحمراء - المنطقة الشمالية - محافظة القاهرة	كنيسة السيدة العزاء مريم	كنيسة قاعة قديمة ومبانيات باسم الابا رويس
محافظة بني سويف		محافظة القاهرة	
المنطقة	المكان	اسم المبنى	اسم المبنى
الارثوذكسية	عزبة حنا مرهم - ابو حملا	مبنى خدمات به منبج مارجرچوس	كنيسة قاعة قديمة ومبانيات باسم الابا رويس
محافظة بني سويف		محافظة القاهرة	
المنطقة	المكان	اسم المبنى	اسم المبنى
الارثوذكسية	القطعة رقم ١٢٠ تقسيم المروة ابو رويس - جنوب سيناء	كنيسة قاعة قديمة ومبانيات باسم الابا رويس	كنيسة قاعة قديمة ومبانيات باسم الابا رويس

٦



جدول رقم (١) للكناس والمباني الخدمية التي تمت الموافقة على توفيق أوضاعها شريطة استثناء المتراطات الضمانية المدنية خلال ستة أشهر. بالإضافة التي تشرط استيفاء واستثناء حقوق الدولة إن وجدت شريطة عدم وجود نزاع بشأن ملكيتها

٧

محافظة البجيرة		محافظة الأقصر	
المنطقة	المكان	اسم الملف	اسم الملف
الارثوقنسية	أبو حمراء - الدلتجات	مبنى خدمات (القاعات) تابع لكنيسة السيدة العذراء	بيت خلوّة السيدة العذراء وسكن الأب الاسقف
الاجبية	بئر عزيز النصرى - بحر الدوار	الكنيسة المعمدانية المستقلة ببحر الدوار	مبنى خدمات كنيسة مارجرجين
الارثوقنسية	جبل ارمنت - مركز ارمنت	مبنى خدمات وكنيسة السيدة العذراء مريم	مبنى خدمات وكنيسة السيدة العذراء مريم
الارثوقنسية	جبل ارمنت - العيوط		
الارثوقنسية	جبل ارمنت - مركز ارمنت		

جدول رقم (٢) للكنائس والسماوي الخدمية التي تمت الموافقة على توفيق أوضاعها وشروط استيفاء المتطلبات الصحية المعنية خلال ستة أشهر من تاريخ إقرارها طبقاً للمادة ١١ من قانون تنظيم الشؤون الصحية والبيئية



محافظة اسوان

المنطقة	المكان	اسم الملف
الارثوذكسية	شارع مدرسة المعلمين بجوار فون هاشم - اسوان	كنيسة الشهيد العظيم قليلي بطرس مرقس يريوس (ابو سبتين)

محافظة القنوبية

المنطقة	المكان	اسم الملف
الارثوذكسية	كفر صليب - كفر منكر	بيت خنوة (بيت الماء الحار) تابع لكنيسة السيدة العذراء

محافظة مطروح

المنطقة	المكان	اسم الملف
الارثوذكسية	شارع زااهر جلال - مرسى مطروح	كنيسة الشهيدين ماري وماري جرجس

محافظة الاسماعيلية

المنطقة	المكان	اسم الملف
الارثوذكسية	شارع الجيش بالقنطرة شرق	مبنى خدمات ١ تابع لكنيسة مار جرجس

(٧)

حصول رقم (٢١) للكتائب والسماحي الضمنية التي تمت الموافقة على توظيف أوضاعها شريطة استيفاء المتطلبات الصادرة المحلية خلال ستة أشهر والأوضاع غير المستغلة والمستغلة

محافظة قنا

البلدية	المكان	اسم الملف	ملاحظات
البلدية الأثرية	ابو مناع بحري - مركز دنشوا	كتيبة الملاك ميخائيل	
البلدية الأثرية	ابو مناع بحري - مركز دنشوا	مبنى خدمات (١) كتيبة الملاك ميخائيل	
البلدية الأثرية	المكان	اسم الملف	
البلدية الأثرية	مصر القديمة	كتيبة الشهيد العظيم بلبرجس الأثرية	
البلدية الأثرية	قصرية الريحان - مصر القديمة	كتيبة السيدة العذراء قصرية الريحان	
البلدية الأثرية	قصرية الريحان - مصر القديمة	مبنى ١ تابع لكتيبة السيدة العذراء قصرية الريحان	
البلدية الأثرية	قصرية الريحان - مصر القديمة	مبنى ٢ تابع لكتيبة السيدة العذراء قصرية الريحان	
البلدية الأثرية	المنطقة الغربية - حي الوالبي - حي الوالبي - المنطقة الغربية	كتيبة أخص تابع لكتيبة السيدة العذراء قصرية الريحان	
البلدية الأثرية	المنطقة الغربية - حي الوالبي - حي الوالبي - المنطقة الغربية	كتيبة رؤساء الملاحة	
البلدية الأثرية	المنطقة الغربية - حي الوالبي - حي الوالبي - المنطقة الغربية	مبنى مكتبة تابع لكتيبة رؤساء الملاحة	

٩



جدول رقم (٢١) للكتائب والمباني الخدمية التي تمت الموافقة على ترقية أوضاعها وشروطها استثناء الفترات الصالحة الصالحة للمطالبة خلالها ستة أشهر من الأخطاء التي لم يتم المطالبة بها واستثناء حقوق الدولة إن وجدت شريطة عدم وجود مانع يمان ملكيتها

محافظة الشرقية

المنطقة	المكان	اسم المبنى
الارثوذكسية	الجديدة - مركز مليح الفتح - الشرقية	مبنى كلفة ١ للبيوت والقطعات الملحقة لمركز المؤتمرات الرجحة التابع لإدارة قسمة الأوقاف
الارثوذكسية	الجديدة - مركز حيا الفتح - الشرقية	مبنى بيت القربان تابع لقسمة الامور تدارس المشرقى
الارثوذكسية	عزبة الصفيحة - الضواهرية - مركز الحسينية	مبنى خدمات تابع لقسمة الشهود العظيم سلجرجين
المنطقة	المكان	اسم المبنى
الارثوذكسية	جذب سيقاه	قاعة قديمة (بمخربون القلبي) مبنى رقم ١
الارثوذكسية	القطعة رقم ٣١٥ تقسيم مبارك السجاني ابو زينة - جذب سيقاه	قاعة خدمية (بمخربون القلبي) مبنى رقم ٢

١٠



جدول رقم (٣٦) للكتاتيب والمباني الخدمية التي تمت الموافقة على توظيف أوضاعها شريطة استيفاء المتطلبات العمالية العادية خلال ستة أشهر بالإضافة إلى شرط استيفاء واستثناء حقوق الدولة

محافظة الإسكندرية

المرتبة	المكان	اسم الموظف
٥	الارثوثكسية	خديعة السلام - المراد في القيمة - خورشيد - هي المتزوه اول
١	الارثوثكسية	خديعة السيدة الطراء والقيس ابوقريب
٢	الارثوثكسية	خديعة ابو قلم الجندي
٣	الارثوثكسية	خديعة السيدة الطراء واليهاب كورلس
٤	الارثوثكسية	خديعة السيدة الطراء والشهيد حاروج حسن
٥	الارثوثكسية	خديعة الملاحه ميجيديل والشهيدة نمرودة
٦	الارثوثكسية	خديعة السيدة الطراء والشهيد ابو سبلين

(١١)



١٤

جدول رقم (٤) الكنائس والمباني العظيمة التي تمت الموافقة على توثيق أوضاعها والتي لم يوافق فيها مرخص - سلامة الإثنيقية (بحسب الهم وإعادة بناء)

المنطقة		المكان		اسم المبنى	
المنطقة الجنوبية		المنطقة الجنوبية - عبادا -	المنطقة الجنوبية - عبادا -	كنيسة النخال المسيح	١
المنطقة الجنوبية		شارع ميدان ابو عجاج - جزيرة شمس -	شارع ميدان ابو عجاج - جزيرة شمس -	كنيسة الاحوة	٢
محافظة بني سويف					
المنطقة		المكان		اسم المبنى	
المنطقة الاثرية		حالات	حالات	مبنى خدمت (١) ملحق بكنيسة السيدة العذراء مريم	١

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٦٦ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٥٦ لسنة ١٩٧٦ باعتبار مشروع

توسعات شركة النصر للغزل والنسيج والصبغة بالمحلة الكبرى والكائنة بمحافظة

الغربية من أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٧٢ لسنة ٢٠١٠ بشأن نقل ملكية

بعض العقارات من بعض الشركات القابضة والتابعة إلى كل من بنك مصر والبنك

الأهلى المصرى فى إطار الاتفاق الإطارى لتسوية مديونيات هذه الشركات مع هذين

البنكين والموقع فى ٢٠٠٩/٩/١٤ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٧٣ لسنة ٢٠١٦ بشأن تنظيم وزارة

قطاع الأعمال العام ؛

وبناءً على ما عرضه وزير قطاع الأعمال العام ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُزال صفة النفع العام عن قطعة الأرض البالغ مساحتها (٢م١٥٤٠٢) تقريباً ، والكائنة

بالمحلة الكبرى - محافظة الغربية والواقعة ضمن المشروع رقم (١٨٣) صناعة ،

مشروعات توسعات شركة النصر للغزل والنسيج والصباغة التابعة للشركة القابضة للقطن والغزل والنسيج والملابس والصادر بشأنها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٥٦ لسنة ١٩٧٦ المشار إليه ، والمنقول ملكيتها إلى كل من بنك مصر والبنك الأهلي المصري بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٧٢ لسنة ٢٠١٠ سالف الذكر .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ رجب سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٢ فبراير سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي



صورة التكرارية لا يعطى لها عند التداول

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٦٧ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار نائب رئيس الجمهورية العربية المتحدة للخدمات رقم ٨٠١

لسنة ١٩٦٢ باعتبار مشروع مصنع الغزل المتوسط بناحية ماقوسة - مركز المنيا -

محافظة المنيا من أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٤٩ لسنة ٢٠٠٩ بشأن نقل ملكية

بعض العقارات من بعض الشركات القابضة والتابعة إلى كل من بنك مصر والبنك

الأهلى المصرى فى إطار الاتفاق الإطارى لتسوية مديونيات هذه الشركات مع هذين

البنكين والموقع فى ٢٠٠٩/٩/١٤ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٧٣ لسنة ٢٠١٦ بشأن تنظيم وزارة

قطاع الأعمال العام ؛

وبناءً على ما عرضه وزير قطاع الأعمال العام ؛

قرار:

(المادة الأولى)

تُزال صفة النفع العام عن قطعة الأرض البالغ مساحتها (٢٨٤٠٠٠) تقريبًا ، والكائنة بماقوسة بمحافظة المنيا ضمن المشروع رقم (٥٧) صناعة - مشروع مصنع الغزل المتوسط ، والصادر بشأنها قرار نائب رئيس الجمهورية العربية المتحدة للخدمات رقم ٨٠١ لسنة ١٩٦٢ المُشار إليه ، والمنقول ملكيتها إلى كل من بنك مصر والبنك الأهلى المصرى بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٤٩ لسنة ٢٠٠٩ سالف الذكر .

(المادة الثانية)

يُعدل البيان الخاص بسند ملكية قطعة الأرض المُشار إليها بالمادة الأولى من هذا القرار والمنصوص عليها بالمسلسل رقم (٩) بالجدول المرافق لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٤٩ لسنة ٢٠٠٩ المُشار إليه ليكون المشهر رقم ٣٠٨٤ لسنة ١٩٦٨ مكتب المنيا بدلاً من المشهر رقم ٣١٨٤ لسنة ٢٠٠٠ مكتب المنيا .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ رجب سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٢ فبراير سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/٢/١٩ - ٢٠٢٢ /٢٥٧٤٤



مكتبة واداء الوثائق الوطنية
المطابع الأميرية
طوره الكبريتية لا يطبعها عند التناول